

الأربعين في مباني الإسلام وقواعد الأحكام المشهورة بالأربعين النووية

تصنيفُ يحيى بن شرفِ بن مُرِّي النَّوَوِيِّ

ت 676هـ رحمه الله رحمة واسعة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الكتاب

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قِيَوْمِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، مُدَبِّرِ الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ، بَاعِثِ الرُّسُلِ صَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ إِلَى الْمِكَالَيْنِ، هُدَايَتِهِمْ وَيَتِيَانِ شَرَائِعِ الدِّينِ، بِالَدَّلَائِلِ الْقَطْعِيَّةِ وَوَاضِحَاتِ الْبُرَاهِينِ، أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ، وَأَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ. وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ، الْكَرِيمُ الْغَفَّارُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ أَفْضَلُ الْمَخْلُوقِينَ، الْمُكَرَّمُ بِالْقُرْآنِ الْعَزِيزِ الْمَعْجَزَةِ الْمِسْتَمِرَّةِ عَلَى تَعَاثُبِ السِّنِينَ، وَبِالسُّنَنِ الْمُسْتَنبِرَةِ لِلْمُسْتَشْرِفِينَ، الْمَخْصُوصُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَسِمَاخَةِ الدِّينِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَآلِ كُلِّ وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ.

أما بعد: فقد رُوِيَنا عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ، وعبدِ الله بنِ مسعودٍ، ومعاذِ بنِ جبلٍ، وأبي الدرداءِ، وابنِ عمرَ، وابنِ عباسٍ وأنسِ بنِ مالكٍ وأبي هُرَيْرَةَ، وأبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ، مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ بِرِوَايَاتٍ مُتَّوَعَاتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمَرَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ».

وَبِ رِوَايَةٍ: «بَعَثَهُ اللَّهُ فَقِيهًا عَالِمًا».

وَبِ رِوَايَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا».

وَبِ رِوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ».

وَبِ رِوَايَةِ ابْنِ عَمَرَ: «كُنْتُ فِي زُمَرَةِ الْعُلَمَاءِ، وَحُشِرَ فِي زُمَرَةِ الشُّهَدَاءِ».

وَأَتَّفَقَ الْخُفَّاطُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ؛ وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ.

وَقَدْ صَنَّفَ الْعُلَمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ مَا لَا يُحْصَى مِنَ الْمَصَنَّفَاتِ، فَأَوَّلُ مَنْ عَلَّمْتُهُ صَنَّفَ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ الْعَالِمُ الرَّبَابِيُّ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَانَ النَّسَوِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَالِدَارْقُطِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، وَأَبُو عَثْمَانَ الصَّابَوِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ، وَخَلَائِقُ لَا يُحْصَوْنَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ.

وَقَدْ اسْتَحَرَّتْ اللَّهُ تَعَالَى فِي جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا اقْتِدَاءً بِهَوْلَاءِ الْأَيْمَةِ الْأَعْلَامِ وَخُفَّاطِ الْإِسْلَامِ.

وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ، وَمَعَ هَذَا فَلَيْسَ اعْتِمَادِي عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ؛

بَلْ عَلَى قَوْلِهِ ﷺ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ»، وَقَوْلِهِ ﷺ: «نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتي فَوَعَاها

فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا».

ثُمَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الْأَرْبَعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْفُرُوعِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْجِهَادِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الرُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْآدَابِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْخُطْبِ، وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْ قَاصِدِهَا.

وَقَدْ رَأَيْتُ جَمْعَ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا أَهَمَّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمَلَةً عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ

عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، قَدْ وَصَفَهُ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ هُوَ نِصْفُ الْإِسْلَامِ، أَوْ ثُلُثُهُ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ.

ثُمَّ التَّرِيمُ فِي هَذِهِ "الْأَرْبَعِينَ" أَنْ تَكُونَ صَحِيحَةً، وَمُعْظَمُهَا فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَأَذْكُرُهَا مَخْدُوفَةَ الْأَسَانِيدِ؛ لَيْسَتْ لَيْسَتْ هَلْ

حَفِظَهَا وَيَعْمَّ الْإِنْتِفَاعُ بِهَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -، ثُمَّ أَتْبَعُهَا بِيَابِ فِي ضَبْطِ خَفِيِّ الْأَفَاطِهَا.

وَيَنْبَغِي لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الْآخِرَةِ أَنْ يَعْرِفَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمِهْمَاتِ، وَاحْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ، وَعَلَى اللَّهِ الْكَرِيمِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِضِي وَاسْتِنَادِي، وَلَهُ الْحَمْدُ وَالتَّعَمُّةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالْعِصْمَةُ.

1

الحديث الأول

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ر، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا؛ فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ".

رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ بَرْدِزْبَهَ الْبُخَارِيُّ الْجُعْفِيُّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ الْفُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ فِي صَحِيحَيْهِمَا اللَّذَيْنِ هُمَا أَصْحُ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ.

الحديث الثاني

عَنْ عُمَرَ ر أَيْضًا، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ؛ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدٌ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدٌ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ؛ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ؛ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحْجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا"، قَالَ: صَدَقْتَ، فَعَجَبْنَا لَهُ، يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ؟ قَالَ: "أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ"، قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ؟ قَالَ: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ؛ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ".

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: "مَا الْمَسْئُورُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ".

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ أَمَارَتِهَا؟ قَالَ: "أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْخِفَاءَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّيْءِ يَنْطَاوِلُونَ فِي الْبُنْيَانِ".

قال: ثُمَّ انْطَلَقَ؛ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: "يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟". قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ".
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

2

الحديث الثالث

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ".
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحديث الرابع

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ر، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ -: "إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ

الرُّوحَ، وَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ؛ بِكُتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَمْ سَعِيدٍ؛ فَوَ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ: إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ؛ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ؛ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا".
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

3

الحديث الخامس

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ".

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَ فِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: "مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ"، وَقَدْ عَلَقَهَا الْبُخَارِيُّ.

الحديث السادس

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ؛ فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ؛ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ".

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

4

الحديث السابع

عَنْ أَبِي رُقَيْةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ Ⓣ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "الدِّينُ النَّصِيحَةُ"، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: "لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ".

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث الثامن

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ؛ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ؛ إِلَّا بِيحْيَى الْإِسْلَامِ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى".

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحديث التاسع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَحْرٍ الدُّوسِيِّ Ⓣ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسْأَلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ".

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

5

الحديث العاشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ Ⓣ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ

الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: "يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا"، وَقَالَ: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ".

ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ".
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث الحادي عشر

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - سِبْطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَبِيعَاتِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "دَعْ مَا يُرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يُرِيْبُكَ".
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

الحديث الثاني عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْغِيهِ".
حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا.

الحديث الثالث عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ".
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحديث الرابع عشر

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ؛ إِلَّا بِأَخْذِي ثَلَاثٍ: النَّيْبِ الرَّائِي، وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكِ لِدِينِهِ الْمُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ".
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحديث الخامس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُتَّقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيْفَهُ".
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحديث السادس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي؛ قَالَ: "لَا تَغْضَبْ"، فَرَدَّدَ مِرَارًا؛ قَالَ: "لَا تَغْضَبْ".
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الحديث السابع عشر

عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ

فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَلِيُحَدِّدَ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلِيُرِخَ ذَبِيحَتَهُ".
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث الثامن عشر

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ، وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّبِيَّةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ".
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ"، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: "حَسَنٌ صَحِيحٌ".

8

الحديث التاسع عشر

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: "يَا غُلَامُ؛ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظُكَ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعْنِي بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، زُفِعَتِ الْأَفْلامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ".
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".
وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: "أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّحَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا".

9

الحديث العشرون

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ Ⓣ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ".
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الحديث الحادي والعشرون

عَنْ أَبِي عَمْرِو - وَقِيلَ: أَبِي عَمْرَةَ - سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ Ⓣ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ؟، قَالَ: "قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِمَّ".
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

10

الحديث الثاني والعشرون

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَخْلَلْتُ الْحَالَالَ، وَحَرَمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَرِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا؛ أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: "نَعَمْ".
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

ومعنى "حرمت الحرام": اجتنبتُه، ومعنى "أخللت الحلال": فعلتُه معتقدا حله.

الحديث الثالث والعشرون

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ Ⓣ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الطَّهْرُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ

الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَانِ - أَوْ: تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو؛ فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا".
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

11

الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرِّ الْعِغَارِيِّ ٤، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا رَوَى عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ أَنَّهُ قَالَ: "يَا عِبَادِي؛ إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتَهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا.

يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتَهُ؛ فَاسْتَهِدُونِي أَهْدِكُمْ.
يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتَهُ؛ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمَكُمُ.
يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتَهُ؛ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ.
يَا عِبَادِي؛ إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا؛ فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ.
يَا عِبَادِي؛ إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي.
يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ؛ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ؛ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ؛ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ؛ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي؛ فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ.

يَا عِبَادِي؛ إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفِيكُمْ بِهَا؛ فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ".
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

12

الحديث الخامس والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرِّ ٤ أَيْضًا؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ؛ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: "أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؛ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ".

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَيُّتِي أَحَدُنَا شَهَوْتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟!، قَالَ: "أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ؛ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ؟!؛ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَائِلِ؛ كَانَ لَهُ أَجْرٌ".
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث السادس والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٤، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ؛ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، تَعْدِلُ

بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةً، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةً، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكَلِّ خُطْوَةٍ تَمَّشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتَمِيَطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ".
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

13

الحديث السابع والعشرون

عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ٢٧، عَنِ النَّبِيِّ ٢٨ قَالَ: "الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ".
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ ٢٩، قَالَ: أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ٣٠ فَقَالَ: "جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ؟"، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: "اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، الْبِرُّ مَا أَطْمَأْنَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَأَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ".

حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رُوِيَ فِي مُسْنَدَيْ الْإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَالْدَّارِمِيِّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

الحديث الثامن والعشرون

عَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعُرَيْضِيِّ بْنِ سَارِيَةَ ٣١، قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ٣٢ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُوفُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ كَأَنَّهُمَا مَوْعِظَةٌ مُودِعٍ فَأَوْصِنَا؟، فَقَالَ: "أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عِزٍّ وَجَلٍّ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ؛ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَالَّةٌ".
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

14

الحديث التاسع والعشرون

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ٣٣، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ، قَالَ: "لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتُحُجُّ الْبَيْتَ".

ثُمَّ قَالَ: "أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟: الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ".

ثُمَّ تَلَا: "تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ، حَتَّى بَلَغَ يَعْمَلُونَ".

ثُمَّ قَالَ: "أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرُورِهِ سَنَامِهِ؟" قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ قَالَ: "رَأْسُ الْأَمْرِ: الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ: الصَّلَاةُ، وَذُرُورُهُ سَنَامِهِ: الْجِهَادُ".

ثُمَّ قَالَ: "أَلَا أَخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كَلِمَةُ؟" قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ فَأَحَدٌ بِلِسَانِهِ، وَقَالَ: "كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا"، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ؛ وَإِنَّا لَمُؤَاخِدُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: "تَكَلَّمْتُكَ أُمَّكُ، وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِمْ - أَوْ قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ -؛ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ".

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

الحديث الثلاثون

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْبِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ ٢، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحِمَهُ لَكُمْ مِنْ غَيْرِ نَسِيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا".
حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رَوَاهُ الدَّارِقُطَنِيُّ وَغَيْرُهُ.

الحديث الحادي والثلاثون

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ٢، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ ذُلِّي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمَلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ: "ارْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُجِبُكَ اللَّهُ، وَارْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُجِبُكَ النَّاسُ".
حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَغَيْرُهُ بِإِسْنَادٍ حَسَنَةٍ.

الحديث الثاني والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانِ الْخُدْرِيِّ ٢؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ ".
حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَالدَّارِقُطَنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا، وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطِئِ مُرْسَلًا؛ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَأَسْفَطَ أَبُو سَعِيدٍ، وَلَهُ طُرُقٌ يُقْوَى بَعْضُهَا بَعْضًا.

الحديث الثالث والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ؛ لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ".
حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا، وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحِينَ.

الحديث الرابع والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ٢، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ؛ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ".
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث الخامس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٢، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ؛ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ؛ التَّقْوَى هَاهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ؛ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرِضُهُ".
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث السادس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٢، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنَ كُرْبِ الدُّنْيَا؛ نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنَ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ؛ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا؛ سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي

عَوْنِ الْعَبْدِ؛ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا؛ سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ: يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ؛ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ".
رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ.

18

الحديث السابع والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا يَرُويهِ عَنْ رَبِّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحُسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ: فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً".
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا بِهَذِهِ الْحُرُوفِ.
فَانظُرْ يَا أَحْيَى - وَفَقِنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ - إِلَى عَظِيمِ لُطْفِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَأْمَلْ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ.
وَقَوْلُهُ: "عِنْدَهُ" إِشَارَةٌ إِلَى الْإِعْتِنَاءِ بِهَا، وَقَوْلُهُ: "كَامِلَةً" لِلتَّأَكِيدِ وَشِدَّةِ الْإِعْتِنَاءِ بِهَا.
وَقَالَ فِي السَّيِّئَةِ الَّتِي هَمَّ بِهَا ثُمَّ تَرَكَهَا: "كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً"؛ فَأَكْثَرَهَا بـ "كَامِلَةً"، وَإِنْ عَمَلَهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً، فَأَكْثَرَ تَقْلِيلَهَا بـ "وَاحِدَةً"، وَلَمْ يُؤَكِّدْهَا بـ "كَامِلَةً"، فَلِللَّهِ الْحَمْدُ وَالْمُنَّةُ سُبْحَانَهُ لَا نَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقَ.

19

الحديث الثامن والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنِي بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ؛ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطَيْتُهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيذَنَّهُ".
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الحديث التاسع والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ".
حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ أَبِي عَرِينَةَ وَغَيْرُهُمَا.

الحديث الأربعون

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَيْفِي، فَقَالَ: "كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ".
وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ.

الحديث الحادي والأربعون

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ؛ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ".

حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ؛ رُوِيَ فِي كِتَابِ "الْحُجَّةِ" بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

الحديث الثاني والأربعون

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ؛ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ، وَلَا أُبَالِي".

يَا ابْنَ آدَمَ؛ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي؛ غَفَرْتُ لَكَ.

يَا ابْنَ آدَمَ؛ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئًا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً.

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

خاتمة الكتاب

فهذا آخر ما قصدته من بيان الأحاديث التي جمعت قواعد الإسلام، وتضمنت ما لا يُحصى من أنواع العلوم، في الأصول والفروع والآداب، وسائر وجوه الأحكام.

و ها أنا أذكرُ باباً مختصراً جداً في ضبط حفي الألفاظ مرتبة؛ لئلا يُغلط في شيء منها، وليستغني بها حافظها عن مراجعة غيره في ضبطها. ثم أشرح في شرحها - إن شاء الله تعالى - في كتاب مستقيل، و أرجو من فضل الله تعالى أن يُوفقي فيه لبيان مهمات من اللطائف، وجمال من الفوائد و المعارف، لا يستغني مسلم عن معرفة مثلها، ويظهر لمطالعها جزالة هذه الأحاديث وعظم فضلها، وما اشتملت عليه من النفائس التي ذكرتها، والمهمات التي وصفتها، ويعلم بها الحكمة في اختيار هذه الأحاديث الأربعين، وأنها حقيقة بذلك عند التأخيرين.

وإنما أفرقتها عن هذا الجزء ليستهل حفظ الجزء بفراده، ثم من أراد ضم الشرح إليه فليفعل، والله عليه المنة بذلك، إذ يقف على نفائس اللطائف المستنبطة من كلام من قال الله جل ذكره في حقه: "أَمْ نَمُنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتِيَنَا بِالْبَيِّنَاتِ" ، والله الحمد أولاً و آخراً، و باطنا و ظاهراً.

باب الإشارات إلى ضبط الألفاظ المشكلات

هذا الباب، و إن ترجمته بالمشكلات؛ فقد أتت فيه على ألفاظ من الواضحات.

- في الخطبة "نصر الله امرأة"؛ روي بتشديد الضاد و تخفيفها، والتشديد أكثر، و معناه: حسنه وجملة.

الحديث الأول

- "أمير المؤمنين عمر بن الخطاب"؛ هو أول من سمي أمير المؤمنين.

- قوله ρ: "إنما الأعمال بالنيات"؛ المراد لا تحسب الأعمال الشرعية إلا بالنية.

- قوله ρ: "فهي حُرَّتْ إلى الله و رسوله"؛ معناه: مقبولة.

الحديث الثاني

- "لا يرى عليه أثر السقر"؛ هو بضم الياء من "يرى".

- قوله: "تؤمن بالقدر خيره و شره"؛ معناه: تعتقد أن الله قدر الخير و الشر قبل خلق الخلق، وأن جميع الكائنات بقضاء الله تعالى وقدره، وهو مُريد لها.

- قوله: "فأخبرني عن أمارتها؟"؛ هو بفتح الهمزة؛ أي علامتها، ويقال: أمار بلا هاء؛ لغتان، لكن الرواية بالهاء.

- قوله: " تَلَدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا "؛ أي سَيَدَتْهَا، وَمَعْنَاهُ: أَنْ تَكْتَفِرَ السَّرَارِيُّ حَتَّى تَلَدَ الْأُمَّةَ السَّرِيَّةَ بِنْتًا لِسَيِّدِهَا، وَبِنْتُ السَّيِّدِ فِي مَعْنَى السَّيِّدِ، وَقِيلَ: يَكْتَفِرُ بَيْعَ السَّرَارِيِّ، حَتَّى تَشْتَرِيَ الْمَرْأَةَ أُمَّهَا وَتَسْتَعْبِدَهَا جَاهِلَةً بِأَنَّهَا أُمَّهَا، وَقِيلَ عَيْرُ ذَلِكَ، وَقَدْ أَوْضَحْتُهُ فِي "شرح صحيح مسلم" بِدَلَالِهِ وَجَمِيعِ طُرُقِهِ.

- قوله: " الْعَالَةَ "؛ أي الْفُقَرَاءَ، وَ مَعْنَاهُ: أَنَّ أَسَافِلَ النَّاسِ يَصِيرُونَ أَهْلَ ثُرُوءٍ ظَاهِرَةٍ.

- قوله: " لَبِثْتُ مَلِيًّا "؛ هُوَ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ؛ أَي زَمَانًا كَثِيرًا، وَكَانَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، هَكَذَا جَاءَ مُبَيَّنًّا فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ وَالرِّمَازِيِّ وَغَيْرِهِمَا.

الحديث الخامس

- قوله: " مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ "؛ أَي مُرَدُّوهُ؛ كَالْحَلْقِ بِمَعْنَى الْمَخْلُوقِ.

الحديث السادس

- قوله: " فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ "؛ أَي صَانَ دِينَهُ، وَحَمَى عَرْضَهُ مِنْ وَقُوعِ النَّاسِ فِيهِ .

- قوله: " يُوشِكُ " هُوَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الشَّيْنِ؛ أَي يُسْرِعُ وَيَقْرُبُ.

- قوله: " حِمَى اللَّهِ مَحَارِمَهُ "؛ مَعْنَاهُ: الَّذِي حَمَاهُ اللَّهُ تَعَالَى وَ مَنَعَ دُخُولَهُ؛ هُوَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي حَرَّمَهَا.

الحديث السابع

- قوله: " عَنْ أَبِي زُقَيْبَةَ " هُوَ بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِ الْقَافِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ.

- قوله: " الدَّارِي "؛ هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى جَدِّ لَهُ اسْمُهُ الدَّارُ، وَقِيلَ: إِلَى مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: دَارِينَ، وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا: الدَّيْرِيُّ نِسْبَةً إِلَى دَيْرٍ كَانَ يَتَعَبَّدُ فِيهِ، وَقَدْ بَسَطْتُ الْقَوْلَ فِي إِبْضَاحِهِ فِي أَوَائِلِ "شرح صحيح مسلم".

الحديث التاسع

- قوله: " وَاخْتِلَافُهُمْ "؛ هُوَ بِضَمِّ الْفَاءِ لَا بِكَسْرِهَا.

الحديث العاشر

- قوله: " غُدِّي بِالْحَرَامِ " هُوَ بِضَمِّ الْغَيْنِ وَكَسْرِ الدَّالِ الْمِعْجَمَةِ الْمُحَقَّقَةِ.

الحديث الحادي عشر

- " دَعَا مَا يَرِيئُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيئُكَ "؛ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّهَا لُغْتَانِ، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ وَأَشْهَرُ، وَمَعْنَاهُ: اتْرُكْ مَا شَكَّكَتَ فِيهِ، وَاعْدِلْ إِلَى مَا لَا تَشْكُ فِيهِ.

الحديث الثاني عشر

- قوله: " يَغْنِبِهِ "؛ بِفَتْحِ أَوَّلِهِ.

الحديث الرابع عشر

- قوله: " النَّيِّبُ الرَّانِي "؛ مَعْنَاهُ: الْمُخَصَّنُ إِذَا زَنَى، وَوَلَا إِخْصَانِ شُرُوطٌ مَعْرُوفَةٌ فِي كُتُبِ الْفُقَهَاءِ.

الحديث الخامس عشر

- قوله: " أَوْ لِيَصُمْتُ "؛ : بِضَمِّ الْمِيمِ.

الحديث السابع عشر

- " الْقَثَلَةُ " وَ " الدَّبْحَةُ "؛ بِكَسْرِ أَوَّلِهِمَا.

- قوله: " وَلِيُحَدَّ "؛ هُوَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْحَاءِ وَتَشْدِيدِ الدَّالِ، يُقَالُ: أَحَدَّ السِّكِّينَ وَحَدَّهَا وَاسْتَحَدَّهَا بِمَعْنَى.

الحديث الثامن عشر

- قوله: " جُنْدَبٌ "؛ بِضَمِّ الْجِيمِ، وَبِضَمِّ الدَّالِ وَفَتْحِهَا.

- وَ " جُنَادَةُ "؛ بِضَمِّ الْجِيمِ.

الحديث التاسع عشر

- "تُجَاهَكَ": بضم التاء وفتح الهاء؛ أي أَمَامَكَ كما في الرواية الأخرى.
- "تَعَرَّفَ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ"؛ أي تَحَبَّبَ إِلَيْهِ بِلُزُومِ طَاعَتِهِ، وَاجْتِنَابِ مُخَالَفَتِهِ.

الحديث العشرون

- قوله: " إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ "؛ معناه: إِذَا أَرَدْتَ فِعْلَ شَيْءٍ؛ فَإِنْ كَانَ يَمَّا لَا تَسْتَحِيهِ مِنَ اللَّهِ وَمِنَ النَّاسِ فِي فِعْلِهِ فَافْعَلْهُ؛ وَإِلَّا فَلَا، وَعَلَى هَذَا مَدَارُ الْإِسْلَامِ.

الحديث الحادي والعشرون

- " قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ "؛ أي اسْتَقِمْ كَمَا أَمَرْتُ؛ مُمْتَبِلًا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى، مُجْتَنِبًا نَهْيَهُ.

الحديث الثالث والعشرون

- قوله p: " الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ "؛ المراد بالطُّهُورِ الوُضُوءُ، قيل: معناه يَنْتَهِي تَضْعِيفُ ثَوَابِهِ إِلَى نِصْفِ أَجْرِ الْإِيمَانِ، وَقِيلَ: الْإِيمَانُ يَجِبُ مَا قَبْلَهُ مِنَ الْخَطَايَا، وَكَذَلِكَ الْوُضُوءُ، وَلَكِنَّ الْوُضُوءَ تَتَوَقَّفُ صِحَّتُهُ عَلَى الْإِيمَانِ، فَصَارَ نِصْفًا، وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْإِيمَانِ الصَّلَاةُ، وَ الطُّهُورُ شَرْطٌ لِصِحَّتِهَا؛ فَصَارَ كَالشُّطْرِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.
- قوله p: " وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ "؛ أي ثَوَابُهَا.
- " وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ "؛ أي لَوْ قُدِّرَ ثَوَابُهُمَا جِسْمًا كَمَلَأَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَسَبَبُهُ: مَا اشْتَمَلْنَا عَلَيْهِ مِنَ التَّنْزِيهِ وَ التَّقْوِيضِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.
- " وَالصَّلَاةُ نُورٌ "؛ أي تَمْنَعُ مِنَ الْمَعَاصِي، وَتَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ، وَتَهْدِي إِلَى الصَّوَابِ، وَقِيلَ: يَكُونُ ثَوَابُهَا نُورًا لِصَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَقِيلَ: لِأَنَّهَا سَبَبٌ لِاسْتِنَارَةِ الْقَلْبِ.
- " وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ "؛ أي حُجَّةٌ لِصَاحِبِهَا فِي آدَاءِ حَقِّ الْمَالِ، وَقِيلَ: حُجَّةٌ فِي إِيْمَانِ صَاحِبِهَا لِأَنَّ الْمُنَافِقَ لَا يَفْعَلُهَا غَالِبًا.
- " وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ "؛ أي الصَّبْرُ الْمَحْبُوبُ، وَهُوَ الصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالبَلَاءِ وَمَكَارِهِ الدُّنْيَا، وَعَنِ الْمَعَاصِي، وَمَعْنَاهُ: لَا يَرَالُ صَاحِبُهُ مُسْتَضِيئًا مُسْتَمِرًّا عَلَى الصَّوَابِ.
- " كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَايَعُ نَفْسَهُ "؛ معناه: كُلُّ إِنْسَانٍ يَسْعَى بِنَفْسِهِ، فَمِنْهُمْ مَن يَبِيعُهَا لِلَّهِ تَعَالَى بِطَاعَتِهِ، فَيَعْتَمِدُهَا مِنَ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَن يَبِيعُهَا لِلشَّيْطَانِ وَ الْهَوَى بِإِبَاعِهِمَا.
- " فَيُؤْبِقُهَا "؛ أي يُهْلِكُهَا، وَقَدْ بَسَطْتُ شَرْحَ هَذَا الْحَدِيثِ فِي أَوَّلِ "شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ"، فَمَنْ أَرَادَ زِيَادَةَ فَلْيُرَاجِعْهُ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

الحديث الرابع والعشرون

- قوله تعالى: " حَرَّمَ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي "؛ أي: تَقَدَّسَتْ عَنْهُ، فَالظُّلْمُ مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ مُجَاوِزُهُ الْحَدِّ أَوْ التَّصَرُّفُ فِي غَيْرِ مُلْكٍ، وَهِيَ جَمِيعًا مُحَالٌ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى.
- قوله تعالى: " فَلَا تظَالَمُوا "؛ هُوَ يَفْتَحُ التَّاءُ؛ أَي تَتَظَالَمُوا.
- قوله تعالى: " إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ "؛ هُوَ بِكسْرِ الميمِ وَإِسْكَانِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَفَتْحِ الْيَاءِ؛ أَي الْإِثْرَةُ، وَمَعْنَاهُ: لَا يَنْقُصُ شَيْئًا.

الحديث الخامس والعشرون

- " الدُّنُورُ "؛ بضم الدال و التاء الْمُثَلَّثَةِ: الْأَمْوَالُ، وَاحِدُهَا دَنْتَرٌ، كَفُلْسٍ وَفُلُوسٍ.
- قوله: " وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ "؛ هُوَ بضم الباءِ وَإِسْكَانِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ إِذَا نَوَى بِهِ الْعِبَادَةَ، وَهُوَ قَضَاءُ حَقِّ الرِّوَجَةِ، وَطَلَبُ وَكْدٍ صَالِحٍ، وَإِعْغَافُ النَّفْسِ، وَكُفُّهَا عَنِ الْمَحَارِمِ.

الحديث السادس والعشرون

- " السُّلَامِيُّ "؛ بِضَمِّ السِّينِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ وَفَتْحِ الْمِيمِ، وَجَمْعُهُ سُلَامِيَّاتٌ - بفتح الميم -، وَهِيَ الْمَفَاصِلُ وَالْأَعْضَاءُ، وَ هِيَ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ مِفْصَلًا، ثَبَتَ ذَلِكَ فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" عَنِ رَسُولِ اللَّهِ p .

الحديث السابع والعشرون

- " النَّوَاسُ " : بفتح النَّونِ وتَشديدِ الواوِ .
- و " يَمْعَانُ " : بكسرِ السِّينِ المهملةِ وفتحِها .
- قوله: " حَاكٌ " : بِالْحَاءِ المهملةِ والكافِ؛ أي تَرَدَّدَ .
- " وَاِبْصَةَ " : بكسرِ الباءِ الْمُوَحَّدَةِ .

الحديث الثامن والعشرون

- " العَرِيَاضُ " : بكسرِ العَيْنِ و بِالْمُوَحَّدَةِ .
- " سَارِيَةٌ " : بالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ والياءِ الْمُتَنَتَاةِ تَحْتِ .
- قوله: " دَرَفَتْ " : بِفَتْحِ الدَّالِ المعجمةِ والراءِ؛ أي سالتِ .
- قوله: " بِالنَّوَاجِدِ "؛ هُوَ بِالدَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَهِيَ الْأَنْبَابُ، وَقِيلَ: الْأَضْرَاسُ .
- و " الْبِدْعَةُ " : ما عَمِلَ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَبَقَ .

الحديث التاسع والعشرون

- " وَذُرْوَةُ السَّنَامِ " : بكسرِ الدَّالِ وَضَمِّهَا؛ أي أَعْلَاهُ .
- " مِلاكَ الشَّيْءِ " : بِكسْرِ الميمِ؛ أي مَقْصُودُهُ .
- قوله: " يَكْبُ " : هُوَ بِفَتْحِ الياءِ وَضَمِّ الكافِ .

الحديث الثلاثون

- " الْحُشْبِيُّ " : بِضَمِّ الحاءِ وَفَتْحِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَتَيْنِ وَبِالنَّونِ، مَنسوبٌ إِلَى حُشْبِيَّةِ قَبِيلَةٍ مَعْرُوفَةٍ .
- قوله: " جُرْثُومٌ " : بِضَمِّ الجيمِ وَ النَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ وَإِسْكَانِ الرَّاءِ بَيْنَهُمَا، وَفِي اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ اخْتِلَافٌ كَثِيرٌ .
- قوله: ρ: " فَلَاحُ تَنْتَهَكُوهَا "؛ انتهاكُ الحُرْمَةِ تناولها بما لا يَحِلُّ .

الحديث الثاني والثلاثون

- " وَلَا ضِرَارَ " : هُوَ بِكسْرِ الضَّادِ المعجمةِ .

الحديث الرابع والثلاثون

- " فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَيَقْلِبْهُ "؛ معناه: فَلْيُنْكِزْ بِقَلْبِهِ .
- " وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ "؛ أَي أَقْلُهُ مَرَّةً .

الحديث الخامس والثلاثون

- " وَلَا يَخْدُلُهُ " : بِفَتْحِ الياءِ وَإِسْكَانِ الحاءِ وَضَمِّ الدَّالِ المعجمةِ .
- " وَلَا يَكْذِبُهُ " هُوَ بِفَتْحِ الياءِ وَإِسْكَانِ الكافِ .
- قوله: " بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ "؛ هُوَ بِإِسْكَانِ السِّينِ المهملةِ؛ أَي يَكْفِيهِ مِنَ الشَّرِّ .

الحديث الثامن والثلاثون

- " فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ "؛ هُوَ بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ؛ أَي أَعْلَمْتُهُ بِأَنَّهُ مُحَارِبٌ لِي .
- قوله: " اسْتَعَاذَنِي "؛ ضَبْطُوهُ بِالنَّونِ والياءِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ .

الحديث الأربعون

- " كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ "؛ أَي لَا تَرْتَكِنْ لِإِيَّهَا، وَلَا تَتَّخِذْهَا وَطَنًا، وَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِطُولِ البَقَاءِ فِيهَا، وَلَا بِالْإِعْتِنَاءِ بِهَا، وَلَا تَتَعَلَّقْ مِنْهَا بِمَا لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْغَرِيبُ فِي غَيْرِ وَطَنِهِ، وَلَا تَشْتَغَلْ فِيهَا بِمَا لَا يَشْتَغَلُ بِهِ الْغَرِيبُ الَّذِي يُرِيدُ الدَّهَابَ إِلَى أَهْلِهِ .

الحديث الثاني و الأربعون

- " عَنَانَ السَّمَاءِ "؛ بفتح العين، قيل: هُوَ السَّحَابُ، وقيل: ما عَرَى لَكَ مِنْهَا؛ أَي ظَهَرَ إِذَا رَفَعَتْ رَأْسَكَ.
- قوله: " بقراب الأرض "؛ بضم القاف وكسرها، لغتان زويي بهما، والضمُّ أشهر، معناه: ما يُقَارِبُ مِلًّاها.

فصل

اعْلَمَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ أَوَّلًا: " مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا " معنى الحفظ هنا: أَنْ يَنْقُلَهَا إِلَى الْمُسْلِمِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْفَظْهَا، وَلَمْ يَعْرِفْ مَعْنَاهَا، هَذَا حَقِيقَةٌ مَعْنَاهُ، وَبِهِ يَخْتَصُّ انْتِفَاعُ الْمُسْلِمِينَ، لَا بِحِفْظِ مَا يَنْقُلُهُ إِلَيْهِمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا، وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنَّ هَدَانَا اللَّهُ، وَصَلَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَيَّ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، وَسَلَامٌ عَلَيَّ الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

قَالَ مُؤَلِّفُهُ: فَرَعْتُ مِنْهُ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى، سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَسِتِّمِائَةٍ.